ترخيص صالات الأفراح والمناسبات الأخرى-العقارات المفرزة والأسواق المحلية



الرسوم

يفرض مبلغ/500/ل.س خمسمئة ليرة سورية

الأوراق الثبوتية المطلوبة



1-وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن}
2-صورة عن الهوية الشخصية
3 – صورة عن البطاقة الصحية لطالب الترخيص أو القائم بالعمل.
4-طوابع (مالي-هلال -شهيد -مجهود حربي).
5-براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
6-سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند 0 إلغاء الترخيص للحالات التالية : (مؤقت غير محدود المدة-المدينة القديمة- /1200/ سهم).
7-مصنف .
8-مخطط استقامة أو بيان صفة عمرانية .
9-مخطط موقع .
10-بيان مخالفات .
11-صورة مصدقة عن رخصة البناء.
12-صورة مصدقة عن مخطط البناء.
13-موافقة فنية من مديرية المدينة القديمة (إذا كان العقار يقع ضمن حدود المدينة القديمة) .



القرارات الناظمة للترخيص

قرار وزاري رقم 2698 لعام 2000



سير المعاملة



